

المقنعة

[847] الكتاب من ترى توكله لك فيه، وبما رأيت منه، فمن وكلته بذلك أو بشئ منه فهو جائز علي، لازم لي على ما توكله من ذلك كله، وهو يقوم في ذلك مقام ما تقيمه فيه، جائز أمره في ذلك على ما قضى به لك ولو كيلك وعليكما وعلى كل واحد منكما، ولك أن تستبدل بكل من توكله بذلك أو بشئ منه وكلا بعد وكيل، وبديلا بعد بديل، جائز أمرك فيه، وقد قبلت ما وكلتك به وجريتك فيه بما سمى ووصف في هذا الكتاب. شهد الشهود المسمون فيه على إقرار فلان بن فلان وفلان بن فلان بجميع ما ضمنه بعد أن قرئ عليهما، وسمعاه، وأقرا بفهمه ومعرفته في صحة منهما، وجواز أمر، طائعين غير مكرهين، لا يولي على مثلهما. وجواز أمر، طائعين غير مكرهين، لا يولي على مثلهما. وذلك في شهر كذا من سنة كذا. وذلك في شهر كذا من سنة كذا.